

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠٠٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تكون إجازة عيد الأضحى المبارك للعام الهجرى عام ١٤٢٣ هـ لمدة أربعة أيام

اعتبارا من نهاية عمل يوم الأحد ٢٠٠٣/٢/٩ م حتى يوم الخميس ٢٠٠٣/٢/١٣ م .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ ذى الحجة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد